

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٥

٢٠١٥/٩/٢٨

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر

والمخصصة لشركة إيرا للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى أمر الإسناد الصادر برقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٥ لتخصيص قطعة الأرض رقم (٢٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر لشركة إيرا للتنمية العمرانية لإقامة نشاط عمرانى متكمال (عمرات)؛ وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٤/٨ لقطعة الأرض رقم (٢٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان المخصصة لشركة إيرا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكمال بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر؛ وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة إيرا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكمال بقطعة الأرض رقم (٢٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان - منطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر؛ وعلى المستندات المقدمة من الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٥ وهي كالتالى :

تعهد الشركة بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة.

البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٩٠٢٤) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣ مرفقاً به كارت الوصف الخاص بقطعة الأرض رقم (٢٠) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر معتمداً ومختوماً من الجهاز وموضحاً عليه المساحة بالметр المربع وتبلغ ٥١٢٩٤,٣٦ متر مربع؛

وعلى ما يفيد سداد المصروفات الإدارية الخاصة بالمراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٦ بموجب الشيك رقم (١١١١٠٣٨٠٩)؛

وعلى الموقف المالي والعقارات للمشروع الصادر من جهاز مدينة ٦ أكتوبر برقم (٢٢٤٣١) بتاريخ ٢٠١٥/٩/١ موضحًا به أنه لا يوجد على الشركة أي مستحقات حتى تاريخه وتم تحصيل القسط الأول المستحق في ٢٠١٥/٧/٥ :

وعلى كتاب السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية الوارد برقم (٤١٠٢٣٣) بتاريخ ٢٠١٥/٩/١ متضمناً قيام الشركة المذكورة بتقديم المستندات (المؤيدة للملاءة المالية) اللازمة لاستصدار القرار الوزاري :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة إيرا للتنمية العمرانية لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٠٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان ، أي ما يعادل ٥١٢٩٤,٣٦ متر مربع بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر لإقامة نشاط عمراني متكملاً (عمارات) وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراسته شروط المزايدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٣ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٠٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان ، بما يعادل ٥١٢٩٤,٣٦ م^٢ (فقط واحد وخمسون ألفاً ومائتان وأربعة وتسعون متراً مربعاً و٦/٣٦ من المتر المربع لا غير) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة السادس من أكتوبر والمخصصة لشركة إيرا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادّة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادّة ٤ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتبع الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الالزمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادّة ٧ - تقوم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ٩ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيـس مجلس إدارة هـيـة المجتمعـات العـمرـانـية الـجـديـدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر لشركة إيرا للتنمية العمرانية

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٠) بمساحة ١٢,٢١٣ فدان

لإقامة مشروع عمراني (عمارات)

بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٦,٥١٢٩٤ م^٢ ،

أى ما يعادل ١٢,٢١٣ فدان .

مكونات المشروع :

على مستوى كامل المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٧٩,٧٩ م^٢ ، بما يعادل ٦,٠٢ فدان ،

وتشكل نسبة (٤٩,٢٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٥٦٨ م^٢ ، أي ما يعادل ٠,٩٧٧ فدان ،

وتشكل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء والفراغات العامة ومرات المشاة

بمساحة ٤٠٢ م^٢ ، أي ما يعادل ٤٠٠ فدان ، وتشكل نسبة (١٦,٤١٠٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٧٢٦٣ م^٢ ، أي ما يعادل ١,٧٢٩ فدان ،

وتشكل نسبة (١٤,١٥٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٦٢٢٨ م^٢ ، بما يعادل ١,٤٨٣ فدان ،

وتشكل نسبة (١٢,١٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للإسكان « عمارات » :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ٢٥٢٨١,٧٩ م٢ ، بما يعادل ٦,٠٢٠ فدان ،

وتمثل نسبة (٤٩,٢٨٨٪) من إجمالي مساحة الأرض وتنقسم إلى :

الأراضي المخصصة للإسكان (تصميم حضري « عمارات ») وتبلغ ١٨٩٢٣,٥٢ م٢ ،

بما يعادل ٥,٤ فدان ، وتمثل نسبة (٣٦,٨٩٢٪) من إجمالي مساحة الأرض .

الأراضي المخصصة للإسكان (تقسيم أراضي « عمارات ») وتبلغ ٢٦٥٨,٢٧ م٢ ،

بما يعادل ١,٥١٤ فدان ، وتمثل نسبة (١٢,٣٩٦٪) من إجمالي مساحة الأرض .

وطبقاً للجدول الآتي :

البيانات	النوع مساحة الأرض المتر المربع (م٢)	مساحة الأرض الشروع (م٢)	مساحة الأرض المنزل (م٢)	عدد الوحدات	عدد الوحدات الجديدة	عدد الوحدات بالنفوج	النوع	بيان شرائط المسارات	نوع
مساحة زرع (٣٠,٤٤) وغيره مخلفات (٣,٣٣) ككل مشروع	٢٨٣,٧٨٠	٣٦,٣٦	٢٤٧,٤٢	٩٩	٦٨	٨	أرض الزارع	٢	A
رقم المسار (٢) وغيره مخلفات (٣,٣٣) ككل مشروع	١٦١٩,٤٤	١٦١٩,٤٤	٠	٤٤	٣٨	٦	أرض الزارع	١	B
رقم المسار (٣) وغيره مخلفات (٣,٣٣) وعدد ١ بيت سكني بمدخل (١) بالمزارع (١) كل مشروع (مقطعة بالفعل)	٢٢٩,٧٦	٢٢٩,٧٦	٠	٤٠	٣٧	٣	أرض الزارع	٢	C
رقم المسار (٤) وغيره مخلفات (٣,٣٣) وعدد ١ بيت سكني بمدخل (١) بالمزارع (١) كل مشروع (مقطعة بالفعل)	٢٢٩,٧٦	٢٢٩,٧٦	٠	٤٠	٣٧	٣	أرض الزارع	٢	D
	٤٥٧٦,٧٦		٧٧٦					الاجمالى	
رقم المسار (٥) وغيره مخلفات (٣,٣٣) ككل مشروع بغيره غير مدخل من الشروع الرديف على أوجهه (٣,٣٣)	٧٣٠,٠٠	١٨٠,٠٠	٦١٠,٠٠	٨	٣	-	أرض الزارع قطط	٤	E
رقم المسار (٦) وغيره مخلفات (٣,٣٣) بغيره غير مدخل من الشروع الرديف على أوجهه (٣,٣٣)	٧٣٠,٠٠	١٨٠,٠٠	٦١٠,٠٠	٣	٣	-	أرض الزارع قطط	٣	F
رقم المسار (٧) وغيره مخلفات (٣,٣٣)	٢٤٠,٠٠	٣٥,٠٠	٢٠٥,٠٠	٢	١	-	أرض الزارع قطط	٢	G
	٣٧٦,٧٦		٧٧٦					الاجمالى	

الاشتراطات البنائية لمباني الإسكان (عمارات) :**١ - النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

٢ - الردود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبني السكني وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارتى الإسكان وحد أرض المزارع عن ٦م .

بالنسبة للعمارات الواقعة على شوارع خارجية تكون الردود ٤م بعد حد الرصيف ،

و٢م بالنسبة للشوارع الداخلية بعد حد الرصيف .

المسافة بين العمارتى (أرضى + ٥ أدوار) لا تقل عن ١٠ أمتار

بالنسبة للتصميم الحضري (عمارات) .

يتم ترك ردود لا تقل عن ٤م لتقسيم قطع أراضى (عمارات) من جميع النواحي .

٣ - الكثافة السكانية :

لا تزيد عن ١٢٠ شخصاً / فدان .

٤ - أماكن انتظار السيارات :

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع (سيارة لكل وحدة سكنية) ووفقاً للمعدلات التخطيطية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للعبارات .

٥ - الارتفاع :

يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعمارات السكنية (أرضى + ٥ أدوار)

بالنسبة للتصميم الحضري (عمارات) بحيث لا يتعارض مع قيود الارتفاعات في المنطقة .

يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعمارات السكنية (أرضى + دورين فقط)

بالنسبة لتقسيم قطع الأراضى (عمارات) بقطع الأرضى من (٩ : ١١) وب بحيث لا يتعارض مع قيود الارتفاعات في المنطقة .

٦ - البدروم :

يستغل بالأنشطة المصرح بها (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال) .
الأراضي المخصصة للخدمات بكمال المشروع :
 الأرضى المخصصة للخدمات بمساحة ٥٦٨ م٢ ، أي ما يعادل ٩٧٧ فدان ،
 وتمثل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع على النحو التالي :

البيان	نوع الاستعمال	بالضمان	المربع	النسبة البنائية	الاشتراطات البنائية		
					الارتفاع	الرددود	
						أمامى	خلفى
منطقة الخدمات	تجاري ادارى	٩٧٧	٤١٠٣,٥٦٨	%٤٠	أرضى + دورين متكررين	٦م من جميع الجهات	الرددود

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

تلتزم الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى
 وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعير
 الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود)
 طبقاً للاشتراطات المعول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
الردود : ٦م من جميع الجهات بين المبنى وحدود قطعة الأرض .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع (سيارة/٢٥م٢) من المبنى المغلقة للأنشطة التجارية
 ووفقاً للمعدلات التخطيطية لأنشطة النوادى الاجتماعية والأنشطة الدينية ويعا لا يتعارض
 مع الكود المصرى للجراجات .

المفوض عن الشركة

لتلوقيع على الشروط المرفقة

م. استشارى معماري / فريدة قردش

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات) (أرضي + ٥ أدوار متكررة) بالنسبة للتصميم الحضري (عمارات) و (أرضي + دورين فقط) بالنسبة لتقسيم قطع الأرضي (عمارات) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ، كما يسمح بإقامة بدوروم بدون مسئولية جهاز مدينة السادس من أكتوبر عن توصيل المرافق لدور البدرور يستخدم بالأنشطة المصرح بها .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ، وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥ - تتولى شركة إيرا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى شركة إيرا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمعرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى شركة إيرا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم شركة إيرا للتنمية العمرانية بالسماح لمهندسي الجهاز بتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم شركة إيرا للتنمية العمرانية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى شركة إيرا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) وطبقاً للقواعد المعمول بها .
- ١١ - تلتزم شركة إيرا للتنمية العمرانية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات للمناطق السكنية بواقع سيارة / وحدة سكنية ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير موقف انتظار للسيارات بواقع (سيارة/٢٥م٢) من المباني المغلقة للأنشطة التجارية والإدارية ووفقاً للمعدلات التخطيطية للأنشطة (الصحية - التعليمية - النوادي الرياضية والاجتماعية - الترفيهية) و بما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ



طرف أول

المفوض عن الشركة للتوقيع على الشروط المرفقة

(إمضاء)

م. استشاري معماري / فريدة قرداش

EDUCATIONAL PRODUCT



N

T

P2

جار

P3

P4

بهدى الله

P5

جار

بيانات المتر

